

## الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف بين اللحن والرواية بالمعنى

الأستاذ المشارك الدكتور

غلامرضا كريمي فرد

الأستاذ المشارك الدكتور

محمود آبدانان مهديزاده

طالب دكتوراه - قسم اللغة العربية وآدابها

عمار سرخه

sorkhe14@yahoo.com

جمهورية إيران الإسلامية

جامعة الشهيد چمران - الأهواز

### الملخص:

إن مصادر النحو في اللغة العربية التي اعتمدها العلماء في تقعيدهم للقواعد العربية تتمثل بالقرآن الكريم، والحديث الشريف، وكلام العرب شعراً ونثراً، وقد اعتمدوا في ذلك على النقل والسماع، واستقراء هذه المصادر بدقة وعناية. ولم يختلف احد في الإستشهاد بالقرآن الكريم الذي نُقل متواتراً ما بين الصدور والسطور، وقد وضعوا قيوداً محددة لصحة الإستشهاد بكلام العرب، وأخذوا بعناية كاملة كلام بعض القبائل العربية دون غيرها وضمن زمان محدد، فهم وضعوا قيوداً مكانية وزمانية للأخذ عن العرب الفصحاء. والاختلاف إنما وقع في قضية الإستشهاد بالحديث الشريف، وليس هناك شك في أن النبي الكريم (ﷺ) كان افصح العرب قاطبة، وإن الأولي للعلماء اعتماد حديثه مصدراً للتقعيد بعد القرآن الكريم، ولكن الاختلاف إنما عندما ادعي بعض العلماء أن كثير من الحديث قد روي بالمعنى، وإن بعض الرواة كان يلحن في روايته، وأن العلماء الأوائل لم يستشهدوا بالحديث الشريف في مصنفاتهم أو ما نُقل عنهم؛ وبناءً على ذلك منعوا الاستشهاد به. وعارضهم جماعة من المتأخرين بجواز الإستشهاد مطلقاً، وفريق آخر أثر أن يكون وسطياً في ذلك بين المنع والجواز. وقد ناقشنا في هذه المقالة هذا الموضوع من جهة الرواية بالمعنى واللحن في الرواية والتركيز على

هذين الجانبين لأنهما مصدر الإختلاف بين المستشهدين والمانعين في هذه القضية. مع ترجيح المذهب الذي يمكن الاعتماد عليه حسب الأدلة والبراهين الصحيحة. الكلمات الرئيسية: النحو، الإستشهاد بالحديث، الرواية بالمعنى، اللحن.

### المقدمة:

الحديث الشريف مصدر مهم من مصادر الفقه واللغة، فهو على منزلة رفيعة في اصول الفقه إذ يعتبر المصدر الثاني من المصادر التي تؤصل للأحكام الشرعية والدينية في مختلف المجالات، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رُسُلًا فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (٧) ﴿ الحشر: ٧ ﴾. وكذلك قال الباري عز وجل: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ ﴿ النجم ﴾. وقد اهتم المسلمون منذ الصدر الأول للإسلام بحفظ الحديث وروايته وتدوينه أحياناً، ومع تقادم الزمن دخل في الحديث ما ليس فيه من الموضوعات بسبب أعداء الإسلام ممن يريد النيل منه عن طريق تحريف مصادره، وقد سخر الله لهذا الحديث من العلماء الذين لم يتركوا صغيرة ولا كبيرة إلا تناولوها بالبحث والتدقيق، وبذلوا قصاري جهدهم في تنقيح الحديث مما علق به من الشوائب التي ليست منه فنشأ علم الرجال وعلم الرواية، وألفت الموسوعات الحديثية، وتناولوا الصحيح والموضوع في مؤلفاتهم. كل هذه العناية اتاحت للعلماء للرجوع لصحيح الحديث والنهل منه كونه المصدر الثاني في التشريع الإسلامي بعد القرآن. وإن كان العلماء قد اعتمدوا في امور دينهم ودنياهم على الحديث في علم الفقه واصوله وغيره من العلوم الشرعية، فهلا يرقى الحديث بأن يكون مادة للإستشهاد النحوي عند النحاة؟ وبما أن النبي محمد (ﷺ) هو أفصح من نطق بالضاد، فلا بد من الإحتجاج بحديثه الشريف واعتباره مصدراً من مصادر التقعيد النحوي الي جانب القرآن الكريم، وكلام العرب بشقيه الشعري والنثري. وقد اختلف النحاة في مسألة الإستشهاد بالحديث الشريف وانقسموا الي ثلاثة مذاهب : المانعون من الإستشهاد، والمجيزون، والمتوسطون في ذلك بين المنع والجواز. وبعد تتبعنا لهذه القضية - ونعني الإستشهاد بالحديث- رأينا أن جلَّ اختلافهم في موضوعين أو سببين رئيسيين سببا هذا الإختلاف بين العلماء حول هذا الموضوع. وهذان السببان هما:

١- الرواية بالمعنى.

٢- وظهور اللحن في الحديث.

وهما ما اعتمده المانعون للإحتجاج بالحديث في النحو العربي. وقد حاولنا في هذه المقالة التطرق الي هذين السببين ومناقشتهما في ضوء المصادر الموجودة.

#### هدف البحث:

السؤال المهم في هذه المقالة والذي نرجو أن نكون قادرين على الإجابة عليه هو: هل يمكن الإستشهاد بالحديث الشريف في مجال الدراسات النحوية، مع وجود بعض الأسباب التي قد تكون في نظر البعض مانعة من الإستشهاد به. حيث وكما أشرنا أن هناك من العلماء من امتنع عن الإستشهاد بالحديث الشريف بسبب الرواية بالمعنى، واللحن الوارد من قبل الرواة. والهدف هنا وبالتحديد هو مناقشة هذين السببين ومعرفة هل بالإمكان إن يرقيا الي تلك الحالة والوضعية التي تحول دون استشهاد العلماء بالحديث. والإجابة على هذا السؤال هو مدار البحث ونواة المقالة والموضوع الأصلي الذي اشرنا اليه في العنوان آنفاً.

#### طريقة البحث:

لقد اعتمدنا في كتابة هذه المقالة منهجاً تحليلياً يعتمد على تحليل المعطيات بصورة دقيقة للوصول الي النتيجة المرجوة من البحث. وذلك من خلال مناقشة آراء العلماء بصورة تحليلية موضوعية تتسم بالدقة والشمول والأحاطة بجميع ملاسبات الموضوع أو جلّها، حتي يتمكن القاريء من رسم صورة ذهنية واضحة وشاملة حول هذا الموضوع الذي نحن بصدد مناقشته هاهنا.

#### البحوث السابقة:

لقد تناول الباحثون هذه القضية قديماً وحديثاً، وأشاروا اليها في مؤلفاتهم، سواء في كتبهم أو مقالاتهم المطبوعة والمنشورة على الشبكة العالمية. ومن المصادر التي تناولت قضية الإستشهاد بالحديث الشريف في النحو العربي كتاب «الحديث النبوي في النحو العربي» للفجال، الذي طُبع في الرياض، في مطبعة أضواء السلف، وكتاب «موقف النحاة من الإستشهاد بالحديث الشريف» لخديجة الحديثي، الذي تولّى طباعته دار

الرشيد، في بغداد، وكتاب « في اصول النحو » لسعيد الافغاني، المطبوع من قبل المكتب الاسلامي في بيروت.

كما اود ان اشير الي بعض المقالات التي تناولت هذا الموضوع بالبحث من جوانب مختلفة، ومنها مقالة «الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف عند اللغويين» لمحمد صالح العسكري وقد طبعت في مجلة آفاق الحضارة الإسلامية، ومقالة « النحويون والحديث الشريف، دراسة في إشكالية الإستشهاد النحوي بالحديث الشريف» لصالح أحمد صافار وقد طبعت في مجلة الساتل، بالإضافة الي المقالات والبحوث المنشورة في المواقع المختلفة للشبكة العنكبوتية<sup>١</sup> كما نوه الي وجود هذا الموضوع في مؤلفات القدامى وخاصة النحويون منهم كما في شرح التسهيل لأبي حيان، وشرح الألفية للشاطبي، والإقتراح للسيوطي، وما تضمنته كتب الحديث مما يتعلق بهذا البحث ككتاب الكفاية للخطيب البغدادي، ومقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث وغيرها كثير.

وقد ارتأينا في هذه المقالة - استناداً الي هذه المصادر المذكورة- أن نركز على نقطة بحث مهمة جداً الا وهي ترجيح المذهب القائل بالاستشهاد بالحديث الشريف مطلقاً وهو مذهب ابن مالك. وقد بحثنا - بناءً على ذلك- دليلين معتمدين من قبل المذهب القائل بعدم الاستشهاد بالحديث وهما - كما اشترنا آنفاً- الرواية بالمعنى، واللحن في الرواية، وتناولناهما بالبحث، والتدقيق، والمناقشة العلمية الموضوعية؛ حتي نستطيع من خلال هذه الدراسة أن نبين ما يعترى هذين الدليلين من الضعف امام الموضوعية في الطرح، وقد اشارت هذه المصادر الي هذين الدليلين وبحثوا الموضوع ولكن بصورة عامة، فأردنا أن نقوم بدراسة تحليلية عميقة حول هذا الموضوع وبكل دقة للوصول الي النتيجة المطلوبة.

المعنى اللغوي للإستشهاد: قال ابن فارس: الشين والهاء والذال أصل يدل على حضور وعلم وإعلام، لا يخرج شيء من فروعها عن الذي ذكرناه. من ذلك الشهادة، يجمع الأصول التي ذكرناها من الحضور، والعلم، والإعلام. يقال شهد يشهد شهادة ( ابن فارس، ١٩٧٩، ج ٣، ٢٢١) وجاء في اللسان قوله: وأشهدته على كذا فشهد عليه أي صار شاهداً عليه وأشهدت الرجل على إقرار الغريم واستشهدته بمعنى ومنه قوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم أي أشهدوا شاهدين ( ابن منظور، لاتا، ج ٣،

ص٢٣٨). وقال صاحب المعجم الوسيط: استشهد: تعرض أن يقتل في سبيل الله والرجل فلاناً طلب منه أن يشهد، وفي التنزيل العزيز: {واستشهدوا شهيدين من رجالكم}، وبكذا احتج به ( مجموعة من المؤلفين، ٢٠٠٤م، ج١، ٤٩٧). وجاء في الصحاح: الشهادة: خبر قاطع. تقول منه: شهد الرجل على كذا، وربما قالوا شهد الرجل، بسكون الهاء للتخفيف. والمشاهدة: المعاينة. وشهد شهوداً، أي حضره، فهو شاهد. وأشهدته على كذا فشهد عليه، أي صار شاهداً عليه. واستشهدت فلاناً: سألته أن يشهد. وأشهدني إيمانه، أي أحضرتني. والمشهد: محضر الناس (الجوهري، ١٩٧٩، ج٢، ٤٩٤، بتصرف).

فمعني الاستشهاد اللغوي بناءً على ما ورد في المصادر المذكورة اعلاه يشير الي الخبر، والعلم، والحضور مع المشاهدة كما قال الاصفهاني: الشهود والشهادة: الحضور مع المشاهدة (الراغب، ٢٠٠٩م، ٤٦٥) ويشير الي الدلالة أيضاً. كما جاء في معجم اللغة العربية المعاصر قال: استشهد على رأيه بكذا: دُلَّ عليه، أكده، جاء بشاهد عليه. استشهد النحوي على القاعدة بيت من الشعر استشهد بالشعر: احتج بأصل ما ورد فيه من ألفاظ- استشهد بمثل: ضربه- استشهد بنص: ذكره (مختار، ٢٠٠٨، ج٢، ١٢٤١). وعلي هذا يكون معناه الاصطلاحي مستفاداً من هذه المعاني الآتفة الذكر، فنقول:

#### المعني الاصطلاحي للإستشهاد:

جاء في كتاب كشف اصطلاحات الفنون والعلوم في سياق حديثه عن تعريف الشاهد قوله: وعند أهل العربية الجزئي الذي يستشهد به في إثبات القاعدة لكون ذلك الجزئي من التنزيل أو من كلام العرب الموثوق بعربيتهم، وهو أخص من المثال (التهانوي، ١٩٩٦م، ج١/ ١٠٠٢). يعني إن الشاهد هو الجزئي الذي يستشهد به لإثبات قاعدة ما.

وكذلك ورد في كتاب «الاحتجاج بالشعر في اللغة» قوله: يراد بالشاهد هنا ما يؤتي به من الكلام العربي الفصيح ليشهد بصحة نسبة لفظ أو صيغة أو عبارة أو دلالة الي العربية ( جبل، لاتا، ٥١). وقد اورد الخطيب تعريفه نقلاً عن الافغاني بقوله: يراد بالاستشهاد إثبات قاعدة أو استعمال كلمة أو تركيب بدليل نقلي صحَّ سنده إلى عربي

فصيح سليم السليقة ( الخطيب، ٢٠١١م، ١٦). والاستشهاد على هذا هو: الإخبار بما هو قاطع في الدلالة على القاعدة من شعر وثر. (عيد، ١٩٨٨م، ٨٦).

وبهذا يتضح لنا معني الاستشهاد بأنه الإتيان بالشاهد والدليل على الدعوي لتأكيدهما وإثباتها، فيكون الاستشهاد بالحديث في النحو هو الإتيان بشاهد من السنة الشريفة ليدل على إثبات قاعدة ما، كما يستدل على ذلك بالقرآن الكريم، والكلام العربي شعره وثره.

اما الاحتجاج فهو مقارب لمعني الاستشهاد ويستعمل من حيث الاصطلاح بدلاً من الاستشهاد، وكذلك الحال مع الاستدلال فهو ايضاً مقارب ومرادف من حيث الاستعمال المتعارف عليه عند العلماء لهذه المعاني، فكلاً منها يعتمد على الشاهد والحجة والدليل؛ لإثبات امرٍ ما يطلب اثباته، أو دعوي يحتاج الي اثباتها وتأكيدهما، مع الفارق النسبي. ومن هذا يتضح المعني المراد من الاستشهاد.

المعني اللغوي للحديث: المعني اللغوي للحديث كما قاله صاحب الصحاح: الحديث نقيض القديم. والحديث: الخبر، يأتي على القليل والكثير، ويجمع على أحاديث على غير قياس (الجوهري، ١٩٧٩، ج١، ٢٧٨، بتصرف). فهو الخبر كما هو مستفاد من النقل المذكور. وقد رأي البعض أن معني الحديث فيه ما يشعر بأنه يقابل القديم وهو القرآن الكريم، وقد اشار الي ذلك الدكتور صبحي صالح في كتابه علوم الحديث ومصطلحه قائلاً: وقد استشعر بعض العلماء في مادة «الحديث» معني «الجدة» فأطلقوه على ما يقابل القديم، وهم يريدون بالقديم كتاب الله، وبالجديد ما أضيف الي رسول الله. قال شيخ الاسلام ابن حجر في شرح البخاري: المراد بالحديث في عرف الشرع ما أضيف الي النبي (ﷺ) وكأنه به مقابلة القرآن لأنه قديم (الصالح، ١٩٨٤م، ٤).

المعني الاصطلاحي: اما معناه الاصطلاحي فقد قال صاحب كتاب توجيه النظر: الحديث أقوال النبي (ﷺ) وأفعاله ويدخل في أفعاله تقريره وهو عدم إنكاره لأمر رآه أو بلغه عن من يكون منقاداً للشرع وأما ما يتعلق به عليه الصلاة والسلام من الأحوال فإن كانت اختيارية فهي داخلة في الأفعال وإن كانت غير اختيارية كالحلية لم تدخل فيه إذ لا يتعلق بها حكم يتعلق بنا، وهذا التعريف هو المشهور عند علماء أصول الفقه وهو

الموافق لفنهم. وذهب بعض العلماء إلى إدخال كل ما يضاف إلى النبي (ﷺ) في الحديث فقال في تعريفه علم الحديث أقوال النبي (ﷺ) وأفعاله وأحواله وهذا التعريف هو المشهور عند علماء الحديث وهو الموافق لفنهم فيدخل في ذلك أكثر ما يذكر في كتب السيرة كوقت ميلاده عليه الصلاة والسلام ومكانه ونحو ذلك (الدمشقي، ١٩٩٥م، ج١، ١). فهو علي المشهور عند اهل الحديث اقواله وافعاله واحواله وكل ما يتعلق به (ﷺ).

### نبذة عن الرواية بالمعنى:

لقد اعتمد المسلمون الأوائل في نقل الاحاديث النبوية عن طريق الحفظ في الصدور، ولم تدون الأحاديث في عهده (ﷺ) إلا قليلاً، وكان المسلمون الأوائل يحفظون الاحاديث بدقة متناهية وحرص كبير مخافة الزيادة والتقصان واحترازاً من التغيير. وقد اختلف المسلمون في تدوين الحديث في الصدر الاول فمنهم من امتنع، ومنهم من دون، ولكلا الفريقين حجته فيما ذهب اليه بهذا الشأن. وكذلك فقد منع كثير من العلماء الرواية بالمعنى خوفاً من التبديل والتصحيف في الفاظ الحديث الشريف، ورغم ذلك فقد اجاز البعض الرواية بالمعنى في ذلك العصر لإعتمادهم على الحفظ فيرد النسيان احياناً على الراوي فيحدث الحديث بمعناه دون لفظه ودون الاخلال بالمعنى المراد والمستفاد من الحديث؛ قال: قد دعت الحاجة الي رواية بعض الاحاديث بالمعنى لعسر ضبط الكلمات كما وردت بالكمال والتمام في كل الاحاديث النبوية الشريفة؛ ولتمكن العرب من اللغة الي الدرجة التي يستبدلون الكلمة بأخري مرادفة لها في المعنى دون أن يغيروا المراد؛ ولتبليغ الحديث الشريف الي الناس وعدم كتمان العلم؛ ولأن السنة لم تكن مدونة بالكامل في العصر الأول وإن كان لبعض الصحابة صحفهم الخاصة بهم، إلا أن اكثر الرواة ما كانت لديهم صحف خاصة بهم (عبد المناس، ٢٠١٤، ٤٧). وكل هذا كان في العصر الأول للإسلام عندما لم يكن هناك تدوين للحديث بصورة كبيرة، وقد كان الصحابة يتناولون الحديث بلفظه وأحياناً بمعناه بما يرادف ذلك اللفظ دون الإخلال بالمعنى العام للحديث، أما وقد دون الحديث في مدوناته فلا معني لتغييره بعد اثباته في بطون الكتب، فهذا خارج عن نطاق البحث. وقد بحث العلماء في هذا الباب كثيراً دفاعاً عن السنة الشريفة ضد ترهات الزنادقة في ذلك العصر، وجهل المستشرقين

وشبهاتهم في تاريخنا الحديث. وعلي كل فقد روي الحديث بالمعنى حسب ما أشار العلماء الي ذلك، قال السيوطي في الاقتراح: وأما كلامه (ﷺ) فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادراً جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار، على قلة أيضاً، فإن غالب الأحاديث مروى بالمعنى (السيوطي، ١٩٨٩، ٧٥)، فهو يري كحال من يمنع الاستشهاد بالحديث بأنه روي بالمعنى وقد تغيرت الفاظه بسبب الرواة فيما بعد (السيوطي، ١٩٨٩، ٧٥)، ويستدل على الرواية بالمعنى بقوله: ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى بعبارة مختلفة (السيوطي، ١٩٨٩، ٧٥). فأختلاف العبارات في الحديث الواحد دليل على إن الحديث قد روي بالمعنى حسب ما يعتقد السيوطي هنا.

### مذاهب رواية الحديث بالمعنى:

المذهب الاول: القائلون بالمنع: لقد اختار كثير من العلماء منع رواية الحديث بالمعنى وانما باللفظ المسموع عنه (ﷺ) وتأديته كما هو، فقد كانوا يتحرون الدقة في نقل الحديث والأحتياط في ذلك، بل إن بعضهم كان يشعر بالحرج من رواية الحديث مخافة التغيير فيه ( انظر عبد المناس، ٤٩)، قال الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية: قال كثير من السلف وأهل التحري في الحديث لا تجوز الرواية على المعنى بل يجب مثل تأدية اللفظ بعينه من غير تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا حذف وقد ذكرنا بعض الروايات عمن ذهب الى ذلك ولم يفصلوا بين العالم بمعنى الكلام وموضوعه وما ينوب منه مناب بعض وما لا ينوب منابه وبين غير العالم بذلك (الخطيب البغدادي، لاتا، ١٩٨)، وقال في باب «ما جاء في رواية الحديث على اللفظ ومن رأى ذلك واجباً»: أخبرنا أبو الحسن على بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل قال انا إسماعيل بن محمد الصفار قال ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين قال ثنا أبو غسان عن زهير قال سمعت محمد بن سوقة يذكر عن أبي جعفر محمد بن على قال لم يكن من أصحاب رسول الله (ﷺ) أحد إذا سمع من رسول الله (ﷺ) لا يزيد فيه ولا ينقص (الخطيب البغدادي، لاتا، ١٧١). وقال السيوطي في تدريب الراوي: «الرابع إن لم يكن الراوي عالماً بالالفاظ» ومدلولاتها «ومقاصدها خبيراً بما يحيل معانيها» بصيراً بمقادير التفاوت بينهما «لم تجز له الرواية» لما سمعه «بالمعنى بلا خلاف بل يتعين اللفظ الذي سمعه، فإن كان عالماً بذلك فقالت طائفة من



أصحاب الحديث والفقه والأصول لا يجوز إلا بلفظه» وإليه ذهب ابن سيرين وثعلب وأبو بكر الرازي من الحنفية وروي عن ابن عمر (السيوطي، لاتا، ج٢، ٩٨). فهذا موجز عن مذهب من منع رواية الحديث بالمعنى.

مذهب المجيزون: والكثير من العلماء قد جوز رواية الحديث بالمعنى، وهو أن يؤدي الراوي الحديث، بألفاظ مترادفة لا تخل بالمعنى، ولا تغير حكماً، ولا تخل حراماً، ولا تحرم حلالاً. قال الزركشي: واعلم أن المنقول عن النبي (ﷺ) ضربان: أحدهما القرآن، ولا شك في وجوب نقل لفظه، لأن القصد منه الإعجاز. والثاني: الأخبار فيجوز للراوي نقلها بالمعنى، وإذا نقلها بالمعنى وجب قبوله كالنقل باللفظ. هذا هو الصحيح من مذاهب عشرة ستأتي. ونقل عن الأئمة الأربعة والجمهور من الفقهاء والمتكلمين لكن بشرائط. (الزركشي، ١٩٨٨، ج٤، ٣٥٥-٣٥٦)، وقال العاملي في وصول الأخبار: «وقد ذهب جمهور السلف والخلف من الطوائف كلها إلى جواز الرواية بالمعنى إذا قطع بأداء المعنى بعينه، لأنه من المعلوم أن الصحابة وأصحاب الأئمة (عليهم السلام) ما كانوا يكتبون الأحاديث عند سماعها، ويعد بل يستحيل عادة حفظهم جميع الألفاظ على ما هي عليه وقد سمعوها مرة واحدة، خصوصاً في الأحاديث الطويلة مع تطاول الأزمنة. ولهذا كثيراً ما يروى عنهم المعنى الواحد بألفاظ مختلفة كما لا ينكر (العاملي، ١٤٠١ق، ١٥٢)٢.

#### شروط الرواية بالمعنى:

وللرواية بالمعنى شروط ذكرها أهل العلم ولا مناص من نقل نبذة مما قالوه حول هذا الموضوع، قال: فإذا كان الله لرأفته بخلقه انزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل ليحل لهم قراءته وإن اختلف اللفظ فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه، وكل ما لم يكن فيه حكم اختلاف اللفظ فيه لا يحيل معناه. وقد قال بعض التابعين لقيت أناساً من أصحاب رسول الله فاجتمعوا في المعنى واختلفوا على في اللفظ فقلت لبعضهم ذلك فقال: لا بأس ما لم يحيل المعنى (الشافعي، ١٣٥٧ق، ٢٧٤-٢٧٥).

ويقول الخطيب في الكفاية: وقد ذكر عن بعض السلف انه كان يروى الحديث على المعنى إذا علم المعنى وتحققه وعرف القائم من اللفظ مقام غيره. وقال جمهور الفقهاء يجوز للعالم بمواقع الخطاب ومعاني الألفاظ رواية الحديث على المعنى وليس بين أهل

العلم خلاف في ان ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام وموقع الخطاب والمحتمل منه وغير المحتمل، وقال قوم من أهل العلم الواجب على المحدث ان يروى على اللفظ إذا كان لفظ ينوب مناب معناه غامضاً محتملاً، فأما إذا لم يكن كذلك بل كان معناه ظاهراً معلوماً وللراوى لفظ ينوب مناب لفظ الرسول (ﷺ) غير زائد عليه ولا ناقص منه ولا محتمل لأكثر من معنى لفظه (ﷺ) جاز للراوي روايته على المعنى، وذلك يجوز نحو أن يبدل قوله: قام بنهض، وقال بتكلم وجلس بقعد، وعرف بعلم، واستطاع بقدر، وأراد بقصد، ووجب بفرض، وحظر بحرم، ومثل هذا مما يطول تتبعه وهذا القول هو الذي نختاره مع شرط آخر وهو أن يكون سامع لفظ النبي (ﷺ) عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان وبأن رسول الله (ﷺ) لم يرد به ما هو موضوع له فان علم يجوزه به واستعارته له لم يسغ له ان يروى اللفظ مجرداً دون ذكره ما عرفه من قصده (ﷺ)، ضرورة غير مستدل عليه فإنه ان استدل به على انه قصد به معنى من المعاني جاز عليه الغلط والتقصير في الاستدلال ووجب نقله له بلفظ الرسول (ﷺ) لينظر هو وغيره من العلماء فيه (الخطيب البغدادي، لاتا، ١٨٨). وقد ذكر ابن الصلاح شرط الرواية بالمعنى في مقدمته قائلاً: الخامس: إذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه: فإن لم يكن عالماً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً، بمقادير التفاوت بينها، فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك، وعليه أن لا يروي ما سمعه إلا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير. فأما إذا كان عالماً عارفاً بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول، فجوزه أكثرهم، ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء والأصويين من الشافعيين وغيرهم. ومنعه بعضهم في حديث سول (ﷺ) وأجازه في غيره. والأصح: جواز ذلك في الجميع: إذا كان عالماً بما وصفناه، قاطعاً بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه، الأن ذلك هو الذي تشهد به أصول الصحابة والسلف الأولين. وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ (ابن الصلاح، لاتا، ٢١٣-٢١٤). وقد تناول الغزالي أيضاً هذه القضية في كتابه المستصفي حيث يقول: مسألة نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ: حرام على الجاهل بمواقع الخطاب ودقائق الألفاظ، أما العالم بالفرق بين المحتمل وغير المحتمل، والظاهر والأظهر، والعام والأعم، فقد جوز له الشافعي ومالك وأبو حنيفة

وجماهير الفقهاء أن ينقله على المعنى إذا فهمه، وقال فريق: لا يجوز إلا إبدال اللفظ بما يرادفه ويساويه في المعنى، كما يبدل القعود بالجلوس والعلم بالمعرفة والاستطاعة بالقدرة والإبصار بالإحساس بالبصر والحظر بالتحريم وسائر ما لا يشك فيه، وعلى الجملة ما لا يتطرق إليه تفاوت بالاستنباط والفهم (الغزالي، ١٤١٣ق، ٣٣) ويتفق معهم الزركشي في كتابه المحيط حيث أشار الي ذلك في باب «شروط جواز نقل الحديث بالمعنى» حيث قال: أحدها : أن يكون الراوي عارفاً بدلالات الألفاظ واختلاف مواقعها، فإن كان جاهلاً بمواقع الكلام امتنع بالإجماع. قاله القاضي في «التقريب» ( الزركشي، ١٩٨٨م، ج٤، ٣٥٦).

فالاصل في ما ذكره من شروط هو: ان يكون الراوي عالماً بالألفاظ غير جاهل باستعمالاتها، عارفاً بمواقع الخطاب، ومعاني المفردات، حتي لا يكون ذلك سبباً في إحالة المعنى المراد من الحديث، بل قد يجوز في ذلك ذكر المترادف للفظ الوارد ان نسي ذلك اللفظ، وبقي معناه حاضراً في ذهنه. وكل هذا يعتمد على العلم باللغة، ومعرفة الألفاظ ومعانيها ومترادفاتهما، والتبحر في ذلك، حتي لا يتغير معني الحديث، وهم وإن فعلوا ذلك ففي بعض الالفاظ دون بعض، لأن البعض منها قد نُقل متواتراً بلفظه، كالأحاديث التي يتعبد بألفاظها. وبعد ذكر شروط الرواية بالمعنى لا بد لنا ان نرجع على مذاهب النحاة في مسألة الإحتجاج بالحديث، حتي نكون على بينة من هذا الأمر ولكي يتسنى لنا ترجيح أحد هذه المذاهب فيه.

#### مذاهب النحاة في الإستشهاد بالحديث الشريف:

##### المذهب الأول: مذهب المانعين:

لقد امتنع الكثير من العلماء من الإحتجاج بالحديث الشريف، بدعوي الرواية بالمعنى، وعدم نقل الحديث كما هو، ولو كان كل الحديث مروياً باللفظ لما امتنع هؤلاء لأن الكل يعلم بأن النبي (ﷺ) هو أفصح من نطق بالضاد بلا منازع. ولكن دعوي الرواية بالمعنى حملت هؤلاء على الإحجام عن الاستشهاد به لقطعهم بأن ما رواه الرواة لم يكن من حيث لفظه قطعي الصدور عنه (ﷺ)، وإنما يقع الإحتجاج بالنحو باللفظ دون المعنى لأنه مادة علمهم ومناط استقراءهم، وهذا ليس عاماً طبعاً ولكن فيما ثبت انه نُقل بالمعنى منه فقط، قال: إلا أنه ليس معني هذا أن كل الأحاديث قد ورد

بالمعنى، وإنما الأصل أن يدون الحديث كما سُمع، وأن أهل العلم شددوا في نقل الفاظه وضبطها بالتحري عن صحتها، كما أننا نجد معظمها مروياً بلفظ واحد، وإن اختلفت طرق النقل عن النبي (ﷺ) (الحديثي، ١٩٨١، ٣٦٨). كما استدلوا بوقوع اللحن في الحديث الشريف من قبل الرواة غير العرب، وقد قدم المانعون حجتهم حول منعهم الاحتجاج بالحديث مستنديين الي امرين اثنين: الاول: أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فنجد قصة واحدة قد جرت في زمانه (ﷺ) فقال لفظاً واحداً فنقل بأنواع من الألفاظ.

الثاني: أنه قد وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ولا تعلموا لسان العرب بصناعة النحو (الحديثي، ١٩٨١، ٣٦٧). ومن العلماء الذين منعوا الإحتجاج بالحديث لهذه الاسباب ابن الضائع وابن حيان وغيرهم، وقد أشار ابن الضائع بصورة مباشرة الي عدم الاحتجاج بالحديث بحجة الرواية بالمعنى لا غير بقوله: وقال أبو الحسن ابن الضائع في «شرح الجمل»: تجوز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة، كسيويه وغيره، الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث واعتمدوا في ذلك على القرآن وصریح النقل عن العرب ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى لكان الأولى في إثبات فصیح اللغة كلام النبي (ﷺ)، لأنه أفصح العرب (السيوطي، ١٩٨٩، ٨٦). فالرواية في المعنى هي السبب الرئيسي عند ابن الضائع لمنع الاحتجاج بالحديث، وقد اضاف غيرهم اللحن كما اشرنا اليه آنفاً.

#### مذهب الجيزين من النحاة للاستشهاد بالحديث الشريف:

ظهرت طائفة من النحاة ولاسيما من اهل المغرب ممن يجوزون الاحتجاج بالحديث الشريف بغض النظر عن روايته بالمعنى، ومن هؤلاء ابن مالك، وابن هشام، وابن خروف، وغيرهم. وقد اعترض ابن حيان على ابن مالك لكثرة استشهاده بالحديث الشريف، وأخذ عليه في ذلك، وقد ذكر البغدادي قوله: قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب وما رأيت أحداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره (الخطيب البغدادي، ١٩٩٧، ج١، ١٠). وقد دافع الدماميني في شرحه على التسهيل على مذهب ابن مالك في الإحتجاج بالحديث، ورد في ذلك على ابن حيان الذي شنع على ابن مالك مذهبه في الإحتجاج بالحديث، قال: وقد أكثر المصنف رحمه الله تعالى من الاستدلال بالأحاديث

النبوية على إثبات الأحكام النحوية، وشنع أبو حيان عليه، وقال: إن ما استند إليه من ذلك لا يتم له؛ لتطرق احتمال الرواية بالمعنى إلى ما يستدل به من تلك الأحاديث، فلا يوثق بأن ذلك المحتج به لفظه عليه الصلاة والسلام حتى تقوم به الحجة، وقد أجريت ذلك لبعض شيوخنا فصوب رأي ابن مالك فيما فعله من ذلك بناءً على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية، وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب، فالظن في ذلك كله كافٍ، ولا يخفي أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتج به لم يبدل؛ لأن الأصل عدم التبديل، لاسيما والتشديد في الضبط والتحري في نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدثين، ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعنى إنما هو عنده بمعنى التجويز العقلي الذي لا ينافي وقوع نقيضيه؛ فلذلك تراهم يتحررون في الضبط ويتشددون مع قولهم بجواز النقل بالمعنى، فيغلب على الظن من هذا كله أنها لم تبدل، ويكون احتمال التبديل فيها مرجوحاً فيلغى، ولا يقدر في صحة الاستدلال بها، ثم إن الخلاف في جواز النقل بالمعنى إنما هو فيما لم يدون في الكتب، وأما ما دون وجعل في بطون الكتب فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم في ذلك (الدماميني، ١٩٨٣، ج٤، ٢٤١-٢٤٢). فقد اعتمد الدماميني في رده على غلبة الظن في الأخذ بما روي من المعنى، وهو كاف كما يقول في نقل المفردات وقوانين الإعراب، كما يعد كافياً في الأحكام الشرعية، ثم يضيف نكتة مهمة قد تكون حاسمة لهذا الاختلاف حيث قال بعد ذلك: وتدوين الأحاديث والأخبار، بل وكثير المرويات وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية حين كان كلام أولئك المبدلين - على تقدير تبديلهم - يسوغ الاحتجاج به، وغايته يومئذ تبديل لفظ يصح الاحتجاج به بلفظ يصح الاحتجاج به، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال، ثم دون ذلك المبدل - على تقدير التبديل - ومنع من تغييره ونقله بالمعنى كما قال ابن صلاح، فبقى حجة في بابه صحيحة، ولا يضر توهم ذلك الاحتمال السابق في شيء من استدلالهم المتأخر، والله تعالى أعلم بالصواب (الدماميني، ١٩٨٣، ج٤، ٢٤٣). فهو يشير الي إن حدوث الرواية بالمعنى مع تغيير الألفاظ كان في عصر لم تزل فيه اللغة نقية من الفساد، وهو بهذا ينفي مظنة وقوع اللحن فيما روي عنه (ﷺ)، وهذا هو التخريج السليم من هذه المعضلة، وبهذا يمكن الانتصار لما ذهب إليه ابن مالك في استشهاد

بالحديث، اعتماداً على ما ذهب إليه الدماميني من عدم فساد اللغة في الصدر الأول. فإن ثبت ما ذهب إليه الدماميني فيمكننا القول وبحسب إن ما ذهب إليه ابن مالك هو الصواب والله اعلم.

### مذهب المتوسطين بين المنع والجواز:

مع وجود مذهب المانعين والمجيزين من النحاة للإستشهاد بالحديث النبوي الشريف، فإن هناك طائفة من العلماء ارتأوا أن يقفوا موقفاً وسطياً من هذه القضية، فهم لم يرفضوا الاستشهاد بالمطلق، وكذلك لم يكونوا من المانعين له. لهؤلاء العلماء رأي قائم على جواز الاستشهاد بالحديث ولكن ضمن أطر محددة، وعلى رأسهم الامام الشاطبي صاحب المقاصد حيث يقول في إطار حديثه عن ابن مالك واستشهاده بالحديث: أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين؛ إذ لا تجد في كتاب نحوي استدلالاً بحديث منقول عن رسول الله (ﷺ) إلا على وجه أذكره بحول الله، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهاثهم، وبأشعارهم التي فيها ذكر الخنا والفحش، والذين لا يعرفون قبلاً من دبير (الشاطبي، ١٤٣٨ق، ج ٣، ٤٠١). فهو يري مخالفته لمتقدميه من العلماء بإستشهاده بالحديث، والصحيح إن من تقدمه من العلماء قد احتجوا بالحديث أيضاً في إثبات قواعدهم النحوية، وقد تناولت خديجة الحديثي موضوع استشهاد العلماء القدامي بالحديث في كتابها «موقف النحاة من الإستشهاد بالحديث الشريف»، حيث قامت بإحصاء أسماء النحويين القدامي وما استشهدوا به من الحديث الشريف، وخلاصة ما وصلت إليه من البحث والاحصاء قولها: عرضت في هذا الفصل «نحاة ما قبل الإحتجاج» لأربعة وعشرين نحويًا عاشوا قبل السهيلي وابن خروف وابن مالك، وهم سُموا بـ«النحاة المحتجين» الذين أرخ بهم الباحثون القدماء ظاهرة الأحتجاج بالحديث. وقد تبين لي من هذا العرض أن جميع هؤلاء النحاة قد احتجوا في مؤلفاتهم \_ إن كانت لهم مؤلفات \_ أو فيما روي عنهم من أقوال في كتب تلاميذهم الذين نقلوا آراءهم - هؤلاء جميعاً احتجوا بالحديث النبوي الشريف في مسائل النحو والصرف، على اختلاف في كثرة هذه المواضع أو قِلَّتِها، كما تبين لنا أن أكثرهم يحتجون بما روي في الحديث من أقوال الصحابة وآل البيت والتابعين، وأعطوا هذا المروي حكم الحديث النبوي في الإحتجاج به (الحديثي، ١٩٨١م، ١٧٩). فقضية عدم استشهاد القدماء

بالحديث الشريف كانت من استنتاج المتأخرين كما اشار الي ذلك الدكتور محمود فجال في كتابه «الحديث النبوي في النحو العربي» حيث قال: والقداامي لم يثيروا هذه القضية، ولم يناقشوا مبدأ الإحتجاج بالحديث، وبالتالي لم يصرّحوا برفض الإستشهاد به، وإنما هو استنتاج من المتأخرين الذين لاحظوا - خطأً - أن القداامي لم يستشهدوا بالحديث، فبنوا عليه أنهم يرفضون الاستشهاد به، ثم حاولوا تعليل ذلك (فجال، ١٩٩٧م، ١١٠). ثم يقسم الشاطبي الحديث من ناحية الإحتجاج به الي قسمين فيقول: نقول: إن الحديث في النقل ينقسم قسمين:

أحدهما: ما عرف أن المعنى به فيه نقل معانيه لا نقل ألفاظه، فهذا لم يقع به استشهاد من أهل اللسان.

والثاني: ما عرف أن المعنى به في نقل ألفاظه لمقصود خاص بها، فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي، كالأحاديث المنقولة في الاستدلال على فصاحة رسول الله (ﷺ)، ككتابه إلى همدان: أن لكم "فراعها ووهاطها وعزازها، تأكلون علافها، وترعون عفاءها، لنا من دفتهم وصرامهم ما سلموا بالميثاق والأمانة، ولهم من الصدقة الثلب، والنباب، والفصيل، والفارض، والداجن والكبش الحوري، وعليهم فيها الصالغ، والقارح" وكتابه إلى وائل بن حجر الذي فيه: "في التبعة شاة لا منوطة الألياط ولا ضناك" إلى آخر ما كتب عليه (الشاطبي، ١٤٣٨ق، ج ٣، ٤٠٣). وقد حجر الشاطبي بقوله هذا واسعاً حينما حصر الإحتجاج بقسم قليل جداً من الحديث وهذا الرأي فيه إجحاف لمصدر مهم من مصادر اللغة العربية، ذلك أن الأحاديث التي أجاز الشاطبي الاستشهاد بها لا تمثل إلا جزءاً يسيراً من الحديث بعامة وهو يعلم - بلا ريب - أن الضبط الذي توفر لروايات الحديث لم يتوفر لكلام العرب الذي استشهد به النحاة، الذي هو المصدر الأول كماً، فلماذا وضع هذه القيود لكلام أفصح الفصحاء؟ وترك كلام العرب شعراً ونثراً دون قيد عدا قيدي الزمان والمكان؟! (صافار، لاتا، ص ٥٦).

**وقوع اللحن في رواية الحديث:**

في البداية لابد من ذكر معني اللحن اللغوي ومايراد به عند اطلاقه، ولاسيما ونحن بصدد الحديث عنه، فالاولي أن نعرف المعني اولاً لحصول الفائدة بذلك. جاء في الفروق للعسكري قوله: اللحن صرفك الكلام عن جهته ثم صار اسماً لازماً لمخالفة الاعراب (العسكري، لاتا، ٥٥). قال ابن فارس في المقاييس: اللام والحاء والنون له بناء ان يدل أحدهما على إمالة شيء من جهته، ويدل الآخر على الفطنة والذكاء. فأما اللحن بسكون الحاء فإمالة الكلام عن جهته الصحيحة في العربية. يقال لحن لحناً. وهذا عندنا من الكلام المولد، لأن اللحن محدث لم يكن في العرب العاربة الذين تكلموا بطباعهم السليمة (ابن فارس، ١٩٧٩م، ج ٥، ٢٣٩).

#### هل وقع اللحن في الحديث الشريف؟:

مما احتج به المانعون للحديث إنه قد كان بعض الرواة يلحن في روايته، وهذا مما يدعو الي عدم الإحتجاج بالحديث لمظنة وقوع اللحن فيه، ولا سيما ونحن نتحدث عن الإحتجاج بالحديث في باب النحو الذي يعتمد على الاستقراء الدقيق في مصادر النحو المعروفة. ويمكن مناقشة هذا الدليل الذي أحتج به المانعون والرد عليه بعدة نقاط:

١- إن اللحن في الصدر الأول لم يكن سائداً بكثرة وكان العرب يعدون اللحن عيباً شنيعاً ينقص من مكانة المتكلم، وهذا الحرص الشديد على تحري الصواب يكاد يجعل من مساحة اللحن صغيرة جداً.

٢- ان اللحن إن وقع فإنما وقع قبل التدوين، ولما بدأ تدوين الحديث بالمدونات والكتب، فلا معني للحن، لأن الذي كان يلحن انما كان وسط بيئة سليمة تقومه أو تشير على الأقل الي ورود اللحن في روايته، وقد اختلف العلماء في اثبات الرواية بلحنها أو تصحيحها أو عدم التغيير والإشارة الي اللحن في الحاشية مثلاً (ابن الصلاح، لاتا، ص٢١٨-٢٢٠). فاللحن في ذلك العصر كان واضحاً ويمكن تقصيه ومعرفته والإشارة اليه وهذا من دواعي تقليص دائرة اللحن أيضاً.

٣- كان الكثير من الرواة إذا ما عثروا على لحن ما في رواية ما اصلحوه، وكانوا لا يرون في ذلك حرجاً، جاء في الكفاية للخطيب ما نصه: أخبرنا محمد بن الحسين القطان، أنا دعلج بن أحمد، أنا أحمد بن علي الأبار، ثنا الحسن بن علي، ثنا عفان، قال: قال لنا همام: إذا حدثتكم عن قتادة، فكان في حديثه لحن فقوموه، فإنه كان لا



يلحن (الخطيب البغدادي، لاتا، ج ٢، ١٧٤). إذا فتقويم الرواية وإصلاحها من اللحن كان يعمل به عند العلماء. وقد كان هناك بالفعل بعض العلماء من يقوم بالإصلاح وتصحيح الرواية، قال: أخبرني محمد بن أبي علي الأصبهاني أنا أبو علي الحسين بن محمد الشافعي بالأهواز أنا أبو عبيد محمد بن علي الآجري قال سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث يقول كان أحمد بن صالح يقوم كل لحن في الحديث (الخطيب البغدادي، ١٤٠٣ق، ج ٢، ٢٣).

٤- دعوة أهل الحديث التي اتقان الرواة للنحو، قال: أنا أحمد بن علي بن عبد الله الطبري أنا عبيد الله بن أحمد بن علي المقرئ نا الحسين بن اسماعيل نا فضل الأعرج نا أبو نوح قال سمعت شعبة يقول من طلب الحديث فلم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس وليس له رأس (الخطيب البغدادي، ١٤٠٣ق، ج ٢، ٢٦)، وقال حماد بن سلمة: مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعر فيها (الخطيب البغدادي، ١٤٠٣ق، ج ٢، ٢٦) وكذلك جاء في الجامع قوله: قال أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي إملاءً بنيسابور قال سمعت أبا الفضل نصر بن محمد بن يعقوب يقول سمعت أحمد بن يوسف المنبجي يقول سمعت حاجب بن سليمان يقول سمعت وكيعاً يقول أتيت الأعمش أسمع منه الحديث وكنت ربما لحت فقال لي يا أبا سفيان تركت ما هو أولى بك من الحديث فقلت: يا أبا محمد وأي شيء أولى من الحديث فقال النحو فأملئ علي الأعمش النحو ثم أملئ علي الحديث (الخطيب البغدادي، ١٤٠٣ق، ج ٢، ٢٦).

٥- أن ربط وقوع اللحن في الحديث بالأعاجم غير مسلم به، ذلك أن اللغة "ملك لمن يتكلمها، ويتقنها، فإن أتقنها فليس هناك فرق بينه وبين العربي إلا النسب، والنسب لا أثر له على اللسان. أضف إلى ذلك أن علوم العربية قد ساهم فيها كثير من الأعاجم، كالحضرمي، وعيسى بن عمر، ويونس بن حبيب، وما سيبويه والفارسي، وغيرهما إلا دليل عظيم على ذلك، كما أن الشعر قد رواه الأعاجم كذلك (صافار، لاتا، ٤٦).

٦- قد يكون بعض أهل العلم مخطئاً في قوله بوجود اللحن في الرواية، أي إنه ربما كانت الرواية على وجه من وجوه لغة العرب ولم يفتن إليه، فهي بالأساس رواية فصيحة

لا لبس فيها، والي ذلك أشار ابن الصلاح في مقدمته: وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ - وربما غيروه - صواباً ذا وجه صحيح، وإن خفي واستغرب: لا سيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية. وذلك لكثرة لغات العرب وتشعبها ( ابن الصلاح، لاتا، ٢١٩). وقد أشار الي ذلك الاستاذ صافار في مقالته (النحويون والحديث الشريف) حيث قال ما نصه: أن الأحاديث التي وقع فيها اللحن، وُجد لها وجه في العربية، وقد تصدى ابن مالك لها واستطاع - إلى حد ما - توجيهها في كتابه: التوضيح في حل مشكلات الجامع الصحيح (صافار، لاتا، ٤٦).

واعتماداً على بشاعة اللحن عند العرب، ووقوعه في بيئة كانت لا تزال سليمة لا يغلب عليها اللحن، واصلاحه من قبل العلماء، أو الإشارة اليه، والدعوة الي تعلم العربية من قبل الرواة، ونبوغ غير واحد من العجم في العربية وغيرها، وعدم ربط اللحن بهم، واعتماداً على ذلك يمكن القول بأن اللحن وإن وقع فهو قليل، وقد اشير اليه وقد اصلحه العلماء من الرواة واهل العربية، ولهذا فلا يمكن عدّه سبباً كافياً في منع الإحتجاج بالحديث الشريف. وقد أشار الي ذلك الافغاني في كتابه (في اصول النحو العربي) قائلاً ما نصّه: وأما المانع الثاني وهو وقوع لحن في بعض الأحاديث المروية، فهو شيء - إن وقع - قليل جداً لا يبيني عليه حكم، وقد تنبه اليه الناس وتحاموه ولم يحتج به أحد، ولا يصح أن يمنع من أجله الإحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح إلّا إن جاز اسقاط الإحتجاج بالقرآن الكريم لأن بعض الناس يلحن فيه ( الافغاني، ١٤٠٧ق، ٥٢)

#### النتيجة:

ومع ما اوردناه يمكننا القول إن الرواية بالمعنى لا تعد مانعاً من الإحتجاج بالحديث الشريف بحد ذاتها، لأن من قام بالرواية بالمعنى هم من الرعيّل الأول ممن يحتج بلغتهم ولا يؤخذ عليهم. فيبقى مانع اللحن وهو إن وجد فهو قليل قد اشار اليه العلماء، وصحّحوه، وقد لا يكون هناك لحن لأنه قد يطابق وجهاً من وجوه العربية في بعض المواضع. واستناداً على هذه المقالة يمكننا أن نقول بثقة إن الحديث الشريف مصدر مهم وغني من مصادر التقعيد النحوي، وإنه لا بد من العكوف عليه والإستزادة منه في هذا

الشأن. وبهذا يكون المصدر الثاني من مصادر الإستقراء النحوي بعد القرآن الكريم، إضافة الي كلام العرب الذي يأتي في الأهمية بالمرتبة الثالثة. والله تعالي اعلم.

#### Abstract

The principles of syntax in the Arabic language which are trusted by scholars in the field of formulation, include the Holy Qur'an, Noble Hadith and Arabic language, whether poetry or prose, and in this issue the scholars have relied on quote and hearing., as well as induction of these principles with necessary precision. Citation to the Holy Qur'an, which has been successively quoted in both writing and memorization, has not been disputed by scholars. Scholar had laid down certain adverbs for the citation to the Arabic language and they trusted in the language of some tribes of a certain time which temporal and local adverbs that had been laid down for the citation to fluent Arabs words are proofs for.

The disagreement among the scholars only occurred in the field of citation to the Noble Hadith and there is no doubt the Holy Prophet Mohammad (peace be upon him) was the most fluent person of the Arabs and thus, it is desirable to make his Hadith as a principle to formulate syntax after the Holy Qur'an. But some scholars forbade citation to Hadith because they believed that Hadith has been narrated through meaning - not term, and that some of the hadith narrators had tone in narration, and previous scholars had not cited to the Noble hadith in their books and what was quoted from them.

In this case, a group of other later scholars opposed them and absolutely allowed citation to Noble Hadith. There was also a third group who was moderate between the permission and the prohibition. In this paper, this issue was studied in view of hadith narration - in view of meaning and tone -, in which these two cases were overshadowed. Because this issue has been a source of disagreement among scholars in the field of citation and prohibition of citation.

Keywords: syntax , citation to hadith, narration in view of meaning , tone .

#### هوامش البحث

١- يرجع سبب تسمية شبكة الانترنت بالشبكة العنكبوتية نتيجة انتشارها الواسع الذي امتد لجميع أنحاء العالم وتشابكها؟ بعضها ببعض بصورة تذهل الجميع، فكيف لمجموعة أسلاك متصلة بحاسبات مختلفة أن تحقق هذا الانتشار والربط المذهل بين جميع دول وبلدان العالم،

ولعل الرمز والمصطلح الأصلي الذي وصلت إلينا به الشبكة العنكبوتية هو "www" أو كما يُعرف World Wide Web ، فهي مجموعة مكثفة من شبكة الحاسبات تجمعت معاً بشكل يشبه خيوط العنكبوت. انظر العنوان التالي:

<http://www.ashams.com/article/274325>

٢- نلفت النظر الى أنه قد ورد تاريخ نشر الكتاب بهذا الشكل: النشر: (١٠٤١هـ.ق)، ونظن ان خطأ مطبعياً قد وقع في هذا التاريخ، فالتاريخ يشي الى ان الطبع قد تم في ما يقارب الأربعمئة سنة قبل هذا العام، وهو بعيد. وقد بحثنا عن تاريخ طباعة الكتاب فوجدناه (١٤٠١هـ.ق) وهذا هو الصحيح. انظر: [/http://mtif.org/book/9587](http://mtif.org/book/9587)

### قائمة المصادر والمراجع

وخير ما ابتدء به القرآن الكريم.

#### **الكتب:**

- ١- الافغاني، سعيد، (١٩٨٧م)، في اصول النحو العربي، الطبعة الاولى، بيروت: المكتب الاسلامي.
- ٢- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، (لاتا) علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عمر، بيروت: دار الفكر المعاصر، دمشق: دار الفكر.
- ٣- ابن فارس، ابو الحسين أحمد، (١٣٩٩هـ.ق) معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر.
- ٤- ابن منظور، محمد بن مكرم، (لاتا) لسان العرب، الطبعة الأولى، بيروت: دار صادر.
- ٥- التهانوي، محمد بن علي، (١٩٩٦م) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: د. علي دروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٢، الناشر: بيروت: مكتبة لبنان ناشرون.
- ٦- جبل، محمد حسن، (لاتا) الاحتجاج بالشعر في اللغة، الطبعة: الاولى، القاهرة: دار الفكر العربي.
- ٨- الجوهري، اسماعيل بن حماد، (١٩٧٩م)، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثانية، بيروت: دار العلم للملايين.

- ٩- الحديثي، خديجة، (١٩٨١م)، موقف النحاة من الإحتجاج بالحديث الشريف، الطبعة الاولى، بغداد: دار الرشيد.
- ١٠- الخطيب البغدادي، عبد القادر بن عمر، (١٩٩٧م) خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الطبعة: الرابعة، القاهرة: مكتبة الخانجي.
- ١١- الدمشقي، طاهر الجزائري، (١٤١٦هـ. ق - ١٩٩٥م)، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية.
- ١٢- الراغب الإصفهاني، الحسين بن محمد، (لاتا) مفردات ألفاظ القرآن، دمشق: دار القلم.
- ١٣- الزركشي، بدر الدين بن بهادر بن عبد الله، (١٩٨٨م)، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: عمر سليمان الاشقر، مراجعة: عبد الستار ابو غدة ومحمد سليمان الاشقر، الطبعة الاولى، القاهرة: دار الصفوة.
- ١٤- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (لاتا)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة
- ١٥- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (١٩٨٩م)، الاقتراح في أصول النحو وجدله، تحقيق وشرح: محمود فجال، الطبعة الأولى، دمشق: دار القلم.
- ١٦- الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، (١٤٢٨هـ. ق - ٢٠٠٧م) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق: مجموعة محققين، الطبعة: الأولى، مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى.
- ١٧- الشافعي، محمد بن ادريس، (١٣٥٧ هـ. ق) الرسالة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، الطبعة الاولى، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- ١٨- الصالح، صبحي، (١٩٨٤م) علوم الحديث ومصطلحه، الطبعة الخامسة عشرة، بيروت: دار العلم للملايين.
- ١٩- العاملي، حسين بن عبد الصمد، (١٤٠١هـ. ق)، وصول الاختيار الي اصول الاخبار، تحقيق: عبد اللطيف الكوهكمري، قم: مطبعة الخيام.
- ٢٠- عيد، محمد، ( ١٩٨٨م) الاستشهاد والاحتجاج باللغة، الطبعة الاولى، القاهرة: دار

#### الكتب

- ٢١- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، (١٩٩٣م)، المستصفى في علم الاصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الطبعة الاولى، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٢- فجال، محمود، (١٩٩٧م)، الحديث النبوي في النحو العربي، الطبعة الثانية، الرياض: أضواء السلف.

٢٣- مجموعة من المؤلفين، (١٤٢٥) المعجم الوسيط، الطبعة الرابعة، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.

٢٤- مختار، احمد، (١٤٢٩ هـ. ق - ٢٠٠٨ م )، معجم اللغة العربية المعاصرة، الطبعة: الأولى، الرياض: عالم الكتب.

#### **الرسائل العلمية:**

١- رسالة دكتوراه: الدماميني، محمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر، (١٤٠٣ هـ. ق - ١٩٨٣ م)، تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى.

بدون ناشر. هذا الكتاب عبارة عن رسالة دكتوراة موجودة علي الموقع التالي:

<http://shamela.ws/index.php/categories>

#### **المقالات والبحوث:**

١- الخطيب، عماد علي (٢٠١١م) نقد فكرة الاحتجاج في التراث العربي، مجلة حوليات التراث، العدد ١١، الرياض: السعودية، ص: ١٥-٢٨).

٢- صافار، صالح احمد، (لاتا) النحويون والحديث الشريف، بحث علمي مطبوع في مجلة الساتل، مصراتة: ليبيا، (ص: ٣٣-٦٩).

٣- عبد المناس، سيوطي، (١٤٣٥هـ. ق)، الرواية بالمعنى، دواعيها وظواهرها في متون السنة النبوية، مجلة الحديث، العدد السابع، ص: ٤٥-٧٠.